



دعوة إلى اجتماع الهيئة العامة الغير عادية لشركة اسمنت البادية (ش.م.م.)

يسر مجلس إدارة شركة اسمنت البادية (ش.م.م.) أن يدعو السادة المساهمين لحضور اجتماع الهيئة العامة الغير عادية المقرر انعقاده في تمام الساعة الحادية عشر من صباح يوم الاثنين الواقع في ٠٢ تشرين الثاني ٢٠٢٠ في جمعية خريجي المعاهد التجارية الكائن على اوتوستراد المزة، لمناقشة جدول أعمال الهيئة العامة الغير عادية المتضمن ما يلي:

١. الاطلاع على الواقع الحالي لقروض الشركة الغير مسددة حتى تاريخه ومنح ما يلزم من تفويضات لمجلس الإدارة ومن يلزم من أجل اتخاذ أي قرارات أو إجراءات فيما يتعلق بقروض الشركة وطرق تسويتها وتسديدها وأية أمور أخرى بما في ذلك الحصول على أي قروض مستقبلية
٢. تعديل المواد رقم (٢-١١، ١٢، ٣٢) من النظام الأساسي للشركة

يكون اجتماع الهيئة العامة الغير عادية قانونياً في حال تحقق نسبة الحضور وفقاً للمادة رقم ١٧٠/ من قانون الشركات رقم ٢٩/ لعام ٢٠١١، وفي حال عدم اكتمال النصاب القانوني تنعقد الجلسة الثانية في اليوم ذاته أي في يوم الاثنين ٠٢ تشرين الثاني ٢٠٢٠ الساعة الثانية عشر ظهراً وذلك في جمعية خريجي المعاهد التجارية الكائن على اوتوستراد المزة.

القواعد العامة لجلسة اجتماع الهيئة العامة

- يبدأ التسجيل لحضور الاجتماع واستلام بطاقات الدخول في تمام الساعة العاشرة صباحاً
- تنتهي فترة التسجيل في تمام الساعة الحادية عشر صباحاً حيث ستغلق أبواب قاعة الاجتماع لانعقاد الجلسة
- يحق لمساهمي الشركة حضور جلسة الاجتماع، ونعتذر عن استقبال أي مرافقين من غير المساهمين
- يحق للمساهم الاشتراك في مناقشة قرارات الهيئة العامة والتصويت على قراراتها ويكون له صوت واحد عن كل سهم يملكه
- على كل مساهم اصطحاب البطاقة الشخصية أو جواز سفر بالنسبة للمساهمين الطبيعيين أو سجل تجاري للمساهمين الاعتباريين

القواعد الخاصة بحضور جلسة اجتماع الهيئة العامة

- الخضوع لإجراءات التعقيم وفحص الحرارة لدى الدخول إلى قاعة الاجتماع
- لن يتم تقديم أي مشروبات أو مأكولات قبل وبعد وأثناء الاجتماع
- ينصح بارتداء كمامة واقية وتجنب لمس كافة الأسطح
- المحافظة على مسافات التباعد المطلوبة أثناء فترة التسجيل وأثناء الاجتماع

القواعد الخاصة بتوكيل أو تفويض الغير لحضور الاجتماع

- للمساهم أن ينيب أي مساهم آخر بموجب كتاب صادر عنه، أو أن ينيب أي شخص آخر بموجب وكالة رسمية أو بموجب كتاب صادر عنه
- يجوز لمن له حق حضور الهيئة العامة أن ينيب عنه من يختاره بمقتضى صك توكيل أو بموجب وكالة رسمية، ويُفضل أن يكون الوكيل نفسه مساهماً في الشركة
- يمثل المساهم إذا كان شخصاً اعتبارياً من ينتدبه الشخص المذكور لهذا الغرض بموجب كتاب تفويض رسمي صادر عنه
- يمثل المساهم القاصر نائبه القانوني
- لا يجوز أن يزيد عدد الأسهم التي يحملها المساهم الطبيعي بصفته وكيلاً عن ١٠٪ من أسهم الشركة
- الوثائق المطلوبة لتسجيل حضور الشخص المفوض عن المساهم:
 - النسخة الأصلية من وثيقة التفويض (وكالة عامة أو خاصة، دفتر عائلة، كتاب تفويض الخ)
 - الوثيقة الشخصية للشخص المفوض
 - صورة عن الوثائق المذكورة أعلاه

لمزيد من المعلومات بإمكانكم الاتصال بقسم علاقات المساهمين

هاتف: ٩٧٩٨ ١١ ٩٦٣+

فاكس: ٢١٤٠٠٩٥ ١١ ٩٦٣+

investor.relations@albadiacement.com